قصته مع أبي موسى الأشعري في ذلك

وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أهدى أبو موسى الأشعريّ رضي الله عنه لامرأة عمر عاتِكَة[1] بنت زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنهما طنفسة[2] ـ أُراها تكون ذراعاً وشبراً ـ فدخل عليها عمر فرآها فقال: أنّى لك هذه؟ قالت: أهداها لي أبو موسى الأشعريُّ، فأخذها عمر فضرب بها رأسها حتى نقض[3] رأسَها، ثم قال: عليّ بأبي موسى الأشعريّ وأتْبِعُوه، فأُتِيَ به قد أُتيبَ وهو يقولُ: لا تَعْجَلْ عليّ يا أمير المؤمنين. قال: ما يَحملُكَ على أن تهدِي لنسائي؟ ثم أخذها عمر فضرب بها فوق رأسه وقال: خُذْها، فلا حاجةَ لنا فيها. كذا في منتخب الكنز (٤/ ٣٨٣).

قصة بيع سفح المقطّم

وأخرج ابن عبد الحكم عن اللّيث بن سعد قال: سأل المُقَوْقِس عمرو بن العاص رضي الله عنه أن يبيعه سفح المُقَطّم[4] بسبعين ألف دينار، فعجب عمرو من ذلك وقال: أكتب في ذلك إلى أمير المؤمنين، فكتب بذلك إلى عمر رضي الله عنه، فكتب إليه عمر: سَلْهُ لِمَ أعطاكَ به ما أعطاك وهي لا تُزْرَعُ ولا تستنبطُ بها ماء ولا يُنْتَفَعُ بها؟ فسأله فقال: إنّا لَنَجِدُ صِفَتَها في الكتب أنّ فيها غراسَ الجنة. فكتب بذلك إلى عمر: فكتب إليه عمر: إنّا لا نَعْلَمُ غِراسَ الجنة إلا للمؤمنين، فاقبر فيها مَنْ قِبَلَكَ مِنَ المسلمينَ ولا تبعه بشيء. كذا في كنز العمال (٣/ ١٥٢).

ردّ أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه المال

قصته في ذلك مع عمر رضي الله عنهما في عام الرمادات

وأخرج البيهقي (٦/ ٣٥٤) عن أسلم قال: لما كان يوم عام الرمادات وأجدبت بلاد

---

(١) «امرأة عمر عاتكة»: هي عاتكة بنت زيد بن عَمْرو بن نفيل القُرَشية العَدَوية، كانت من المهاجرات إلى المدينة، وكانت حسناء جميلة، تزوجها عبد الله بن أبي بكر الصديق، ففتل عنها بالطائف، وتزوجها زيد ابن الخطاب وقتل عنها يوم اليمامة، فتزوجها عمر بن الخطاب ثم قتل عنها، ثم تزوجها الزبير بن العوام فقتل عنها، ثم خطبها علي بن أبي طالب فأبت وخشيت عليه ما أصاب أزواجها، رحمها الله تعالى ورضي عنها. «أسد الغابة» (٧/ ١٨٣ ـ ١٨٥).

(٢) «الطنفسة»: البساط الذي له خَمْل رقيق.

(٣) «نقض رأسها»: حلّ ضفائرها.

(٤) «المقطّم»: وهو الجبل المشرف على القرافة مقبرة فسطاط مصر والقاهرة. راجع «معجم البلدان».

العرب، كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه ـ فذكر الحديث، وقال فيه: ثم دعا أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه فخرج في ذلك، فلما رَجَعَ بَعَثَ إليه بألف دينار، فقال أبو عبيدة: إني لم أعمل لكَ يا ابن الخطاب إنما عملتُ لله!! ولست آخذُ في ذلك شيئاً؛ فقال عمر: قد أعطانا رسولُ الله ﷺ في أشياء بعثنا لها فكَرِهْنا ذلك فأبى علينا رسولُ الله ﷺ، فاقْبَلْها أيُّها الرَّجُلُ، فاستَعِنْ بها على دينكَ ودنياكَ، فَقَبِلَها أبو عبيدة. وأخرجه أيضاً ابن خزيمة والحاكم نحوه عن أسلم، كما في منتخب الكنز (٤/ ٣٩٦).

ردّ سعيد بن عامر رضي الله عنه المال
قصته مع عمر حين أعطاه ألف دينار

أخرج الشاشي وابنُ عساكر عن عبد الله بن زياد: أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعطى سعيد بن عامر رضي الله عنه ألف دينار، فقال: لا حاجة لي فيها؛ أعط من هو أحوج إليها مني، فقال عمر: على رِسْلِكَ[1] حتى أحدّثك ما قال رسولُ الله ﷺ، ثم إنْ شئتَ فاقبل وإنْ شئتَ فَدَعْ، إنَّ رسولَ الله ﷺ عرض عليَّ شيئاً فقلتُ مثل الذي قلتَ، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أعطِيَ شيئاً مِنْ غَيْرِ سؤالٍ ولا استِشْرَافٍ[2] نَفْسٍ فَإِنَّهُ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ فَلْيَقْبَلْهُ ولا يَرُدَّهُ»، فقال سعيد: أنتَ سمعته من رسول الله ﷺ؟ قالَ: نعم، فقبله. كذا في الكنز (٣/ ٣٢٥).

حديث الحاكم والبيهقي في ذلك

وعند الحاكم (٣/ ٢٨٦) عن زيد بن أسلم: أن عمر قال لسعيد بن عامر بن حديم[3] رضي الله عنه: ما لأَهْلِ الشام يُحبونك؟ قال: أُزاحِمهم وَأُواسِيهم؛ فأعطاه عشرة آلافٍ فَرَدَّها وقال: إنَّ لي أَعْبُداً وَأَفْراساً وأنا بخير، وأريد أن يكون عملي صدقةً على المسلمين، فقال عمر: لا تفعل، إنَّ رسول الله ﷺ أعطاني مالاً دونها فقلت نحواً مما قلتَ، فقال لي: «إذَا أَعْطَاكَ اللَّهُ مالاً لَمْ تَسْأَلْهُ وَلَمْ تَشْرَهْ[4] نَفْسُكَ إلَيهِ فَخُذْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ الله أعطاكَ إيّاه».

---

(١) «رِسْلك»: قولهم افعل كذا وكذا على رسلك بالكسر أي اتّئِد فيه، كما يقال على هِينَتِك، أي تمهل. «مختار» (ر س ل).

(٢) «استشراف»: أي ميلان نفس.

(٣) «سعيد بن عامر بن حديم»: في الأصل: (حذيم) بالذال المعجمة وهو تصحيف وضبطناها من «الإصابة». وهو: سعيد بن عامر بن حديم بن سلامان بن ربيعة بن سعد بن جمح القرشي الجمحي، من كبار الصحابة وفضلائهم، وأمه أروى بنت أبي معيط، أسلم قبل خيبر فشهدها وما بعدها، ولاه عمر حمص، وكان مشهوراً بالخير والزهد، توفي نحو سنة (٢٠هـ) رحمه الله تعالى ورضي عنه. الإصابة (٢/ ٤٨ ـ ٤٩).

(٤) «لم تشره»: لم تحرص.